عبقرية الإمام الشافعي في الاستدلال والتأصيل والتجديد

من :
د. عمار عبدالله ناصح علوان*

ABSTRACT

This study refers to the contemporary calls pertaining to the renewal and modernization of the methods adopted by the founders of usul al-fiqh. It discusses three ideas; considering the Qur'an and Sound Sunnah initiative references to other evidences, omitting any general evidence that does not fulfill the conditions of certainty and utilizing only the maxims and roles that affect and benefit the actual life of the man.

الملخص

بمناسبة ندوة الحكم الإسلامي المعاصر أسوف استعرض عبقرية علمية كبرى لها دورها في تأصيل علوم الشريعة بخاصة علم أصول الفقه فالإمام الشافعي قد جمع الله له من المواهب والمنح لم تجتمع لأئمة المذاهب الثلاثة فضلاً عن باقي الأئمة ويتلخص موضوع البحث عن إبراز العبقرية العلمية التي ميزت الشافعي عن باقي الأئمة:إن الإمام الشافعي هو مؤصل لعلم الأصول وصاحب مذهب فقهي ومدون له بخلاف سائر الأئمة.

ويتلخص البحث في عبقرية الإمام الشافعي في تأصيل علم أصول الفقه

*محاضر زائر، قسم الفقه وأصوله، أكاديمية الدراسات الإسلامية ،جامعة ملايا

أن الشافعي –رحمه الله– حين أصل علم الأصول كان هو المؤصل لعلم الأصول لم يشاركه أحد من العلماء أو من تلامذته وتتجلى عبقرية التأصيل لدى الشافعي أن الزيادات التي أتت بعد تأصيله كانت زيادات تكميلية فهي شارحة ما أصله الشافعي وليست أصلا بذات الموضوع أو زيادات خارجة عن علم الأصول كعلم المنطق الذي أدرج إلى علم الأصول وليس علم الأصول بحاجة لها كعمل الإمام الشاطبي المتوفى في القرن السابع الذي نقى علم الأصول من علم المنطق وأوجد البديل عنه في علوم الشريعة واللغة العربية.

أما عبقرية الاستدلال فخير تمثيل لها استدلال الإمام الشافعي من القرآن على العمل بالإجماع بعد طول بحث من علماء عصره لذلك الاستدلال ..بالرغم من هذه العقلية الاستدلالية للإمام الشافعي لم يعمل الإمام الشافعي عمل ابن حزم في إنكار القياس بل أقول أن الإمام الشافعي له فضل على أصحاب الرأي في تأصيل القياس.

أما التجديد : وخير دليل أن صاحب المذهب يريد له الاستمرارية والتجديد مع الأيام أن صاحب المذهب قد جدد اجتهاده خلال مكثه بين قطرين من العالم الإسلامي وهو ما غفل عنه متأخرو المذهب.

فضل الإمام الشافعي على باقي الأئمة

إذا أردنا عقد المقارنة ليظهر فضل الإمام الشافعي فإننا سوف نقارنه بأئمة المذاهب الثلاثة تبعا على مذهب القائل : إن القرين بالمقارن يظهر.

مزايا الإمام الشافعي على باقي الأئمة :

١ –إن الإمام الشافعي مؤسس علم الاجتهاد " علم الأصول" .

انفرد الإمام الشافعي بتأسيس علم الاجتهاد " علم الأصول " ولم ينازع أحد في جملة تأسيس علم الأصول إليه إلا بعض المتأخرين الشيعة وبعض الحنفية وجملة ما استدلوا به أن هناك شذرات من القواعد

الأصولية ذكرها أئمتهم[1] . والجواب :

إن علم الأصول هو علم فكر الأمة فلا يمنع من وجود بعض القواعد الأصولية كان يستخدمها بعض الأئمة المجتهدين وهذا لا يعني أنهم أسسوا علم الأصول لكن يشتد العتب و اللوم على أكاديمي يحمل شهادة الدكتوراه[2] يقصر دور الإمام الشافعي في علم الأصول على الجمع . والرد عليه أن علم الأصول عند الإمام الشافعي لم يك مجرد جمع بل كان علما مؤسسا له قواعد وشروط وضوابط ضم معظم أبواب الأصول التي يحتاجها المجتهد بل كان للشافعي منهجا علميا في وضع نظريات متكاملة مثل وضع نظرية البيان التي سوف تأتي في المقارنة مع ابن حزم.

٢-الإمام الشافعي استكمل أدوات الاجتهاد بذاته:
من مزايا الإمام الشافعي قد استكمل أدوات الاجتهاد بذاته بل وأبدع فيها فهو المؤسس لعلم الأصول وهو المحدث المجتهد في علوم الحديث . أما في اللغة العربية فهو الفطحل حتى أن أئمة اللغة كانوا يؤخذون اللغة العربية منه-كما في أشعار الهذليين- وكتب الشافعي تعد آية في البيان العربي الخالص الذي لم يخالطه العجمة . فتلك علوم الاجتهاد توفرت في ذات الإمام الشافعي في أعلى مراتبها فالإمام أبي حنيفة على جلالة قدره كان في علم الحديث والعربية يعتمد في حلقته على تلامذته مثل محمد بن الحسن وزفر وأبي يوسف.قد يستدرك مستدرك أن الإمام مالك قد استكمل أدوات الاجتهاد بنفسه لكنه لم يؤسس علم الاجتهاد « علم الأصول ».

عبقرية الاستدلال

يرى الإمام الشافعي -رحمه الله ورضى الله عنه- أن طالب العلم لا بد له

---

[1] أبو زهرة ، أصول الفقه. ،القاهرة : دار الفكر العربي، ص١٢

[2] بدران أبو العينين بدران (١٩٦٥)، أصول الفقه الإسلامي ، ط٢. القاهرة: دار المعارف، ص١٤.

من الصبر والجلد حتى يدرك أحكام الله تعالى في كتابه نصا واستنباط و أن بلوغ طالب العلم هذه المنزلة يفوز بالفضيلة في الدنيا والآخرة قال « وكان مما أنزل في كتابه جل ثناؤه رحمة وحجة علمه من علمه وجهله من جهله قال والناس في العلم طبقات موقعهم من العلم بقدر درجاتهم في العلم به فحق على طلبة العلم بلوغ غاية جهدهم في الاستكثار من علمه والصبر على كل عارض دون طلبه وإخلاص النية لله في استدراك علمه نصا واستنباطا والرغبة إلى الله في العون عليه فإنه لا يدرك خير إلا بعونه فإن من أدرك علم أحكام الله في كتابه نصا واستدلالا ووفقه الله للقول والعمل لما علم منه فاز بالفضيلة في دينه ودنياه وانتفت عنه الريب ونورت في قلبه الحكمة واستوجب في الدين موضع الإمامة فنسأل الله المبتدئ لنا بنعمه قبل استحقاقها المديم بها علينا مع تقصيرنا في الإتيان على ما أوجب من شكره لها..“

القرآن فيه بيان كل شئ:
قال الإمام الشافعي :” فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليلُ على سبيل الهدى فيها قال الله تبارك وتعالى :

(كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد) [إبراهيم-١]

وقال : (وأنزلنا إليك الذكر لتبيِّن للناس ما نُزِّل إليهم ولعلهم يتفكرون) [النحل - ٤٤]

وقال : (ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمةً وبشرى للمسلمين) [النحل- ٨٩]

وقال : (وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ما كنتَ تدري ما الكتابُ ولا الإيمانُ ولكن جعلناه نوراً نَهدي به من نشاء من عبادنا وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم) [الشورى -٥٢]

من خلال النص السابق ندرك أن الإمام الشافعي -رحمه الله يرى أن القرآن قد جاء بالبيان المجمل في التشريع الإسلامي في كل شئ علمه من علمه وجهله من جهله وطلب من طلبة العلم أن يجنهدوا في طلب النصوص واستنباطها والصبر على ذلك فطريق الاستنباط ليس سهلا مثل حفظ المادة العلمية فالاستنباط يحتاج إلى تحريك العقل وإعادة قراءة النصوص مرات كثيرة حتى يتضح وجه الاستنباط فمن فضل العلم في الدنيا والآخرة لا يؤتى لمن حفظ ولم يحرك ملكة الاستنباط.

إمتحان صعب للإمام الشافعي في قدرته على الاستدلال

كان الإمام الشافعي يرى أن القرآن قد بين كل شئ ، قال الشافعي : فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليلُ على سبيل الهدى فيها قال الله تبارك وتعالى[3] :

(كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد) إبراهيم ١لتبيِّن للناس ما نُزِّل وأنزلنا إليك الذكر إليهم ولعلهم يتفكرون) [النحل- ٤٤]

وقال:(ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمةً وبشرى للمسلمين) [النحل - ٨٩]

وقال:(وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ما كنتَ تدري ما الكتابُ ولا الإيمانُ ولكن جعلناه نوراً نَهدي به من نشاء من عبادنا وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم) [الشورى -٥٢] .

فتعرض الإمام الشافعي -رحمه الله- لامتحان صعب للمنهج الذي رسمه لنفسه أن القرآن قد جاء فيه المجمل في تشريعاته .جاء شيخ إلى الإمام الشافعي- ويظهر لي أن الشيخ كان محتملا للشافعي وليس سائلا- جاء

---

[3] الشافعي, محمد ادريس (١٩٩٤م) الرسالة ، تحقيق أحمد شاكر. القاهرة : دار التراث ، , ص ٩١ ج١.

في أحكام القرآن للشافعي وتاريخ دمشق لابن عساكركنا عند الشافعي بين الظهر والعصر عند الصحن في الصفة والشافعي قد استندإلى اصطوانة وأما قال إلى غيرها إذ جاء شيخ عليه جبة صوف وعمامة صوف وإزار صوف وفي يده عكازة قال فقام الشافعي وسوى عليه ثيابه واستوى جالسا إلي سلم الشيخ وجلس وأخذ الشافعي ينظر إلى الشيخ هيبة له إذ قال الشيخ أسأل فقال سل قال أيش الحجة في دين الله فقال الشافعي كتاب الله قال وماذا قال وسنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال وماذا قال اتفاق الأمة قال من أين قلت اتفاق الأمة من كتاب الله زاد نصر الله أمن سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال فقال من كتاب الله قال فتدبر الشافعي ساعة فقال الشافعي وقال نصر الله فقال يا شيخ قد أجلتك ثلاثة أيام ولياليها فإذا جئت بالحجة من كتاب الله وقال الفارسي من كتاب في الاتفاق وإلا تب إلى الله عز وجل قال فتغير لون الشافعي ثم إنه ذهب فلم يخرج ثلاثة أيام ولياليهن قال فخرج إلينا اليوم وقال نصر الله في اليوم الثالث في ذلك الوقت يعني بين الظهر والعصر وقد انتفخ وجهه ويداه ورجلان وهو مسقام فجلس فلم يكن بأسرع أن جاء الشيخ فسلم وجلس فقال حاجتي فقال الشافعي أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قال الله عز وجل " ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم " لا يصليه على على خلاف المؤمنين إلا وهو مرضي قال فقال صدقت وقال فذهب قال الفريابي قال المزني أو الربيع قال الشافعي فلما ذهب الرجل قرأت القرآن في كل يوم وليلة ثلاث مرات حتى وقفت عليه .

انظر-رحمك الله- كيف إن الإمام الشافعي على قدره وضلوعه في اللغة العربية قد قرأ القرآن ثلاث مرات حتى وفق على استنباط الآية . فكيف بحال طلبة العلم اليوم ! بل عندما أراد-رحمه الله ورضى الله عنه-أن يملى كتاب أحكام القرآن قرأ القرآن مائة مرة قبل إملايه على تلميذه الربيع ذلك ما رواه الربيع بن سليمان الذي دون أحكام القرآن . فتلميذه الربيع بن سليمان -رحمه الله- أراد أن يقدم روائع استنباط الشافعي -رحمه الله ورضى الله عنه- للعلماء وطلبة العلم لتكون لهم منهجا في الاستنباط يقول الربيع في مقدمة كتاب أحكام القرآن " قد صنف غير واحد من المتقدمين

والمتأخرين في تفسير القرآن ومعانيه إعرابه ومبانيه وذكر كل واحد منهم في أحكامه ما بلغه علمه وربما يوافق قوله قولنا وربما يخالفه فرأيت من دلت الدلالة على صحة قوله أبا عبدالله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي ابن عم محمد رسول الله وعلى آله قد أتى على بيان ما يجب علينا معرفته من أحكام القرآن وكان ذلك مفرقا في كتبه المصنفة في الأصول والأحكام فميزته وجمعته في هذه الأجزاء على ترتيب المختصر ليكون طلب ذلك منه على من أراد أيسر واقتصرت في حكاية كلامه على ما يتبين منه المراد دون الإطناب ونقلت من كلامه في أصول الفقه واستشهاده بالآيات التي احتاج إليها من الكتاب على غاية الاختصار ما يليق بهذا الكتاب..."[4]

نظرة تحليلية في استنباط الشافعي في دليل الإجماع

المؤيدون لاستنباط الشافعي (وهم الأعظمية)

درج العلماء عامة و الأصوليون بوجه خاص على الاستدلال على حجية الإجماع من الكتاب على ما استدل به الإمام الشافعي حتى مدرسة الفقهاء المدرسة الحنفية المنافسة لمدرسة المتكلمين الشافعية يستدل الإمام السرخسي[5] والإمام الجصاص[6] على حجية الإجماع بما استدل به الإمام الشافعي بل حتى المعتزلة فصاحب الكشاف الزمخشري وتد من أوتاد اللغة العربية في البيان والبلاغة استدل ما استدل الشافعي -رحمه الله- على حجية الإجماع قال « ويتبع غير سبيل المؤمنين « وهو السبيل الذي هم عليه من الدين الحنيفي القيم وهو دليل على أن الإجماع حجة لا تجوز مخالفتها كما لا تجوز مخالفة الكتاب والسنة لأن الله عز وعلا جمع بين اتباع سبيل غير المؤمنين وبين مشاقة الرسول في الشرط وجعل جزاءه الوعيد الشديد

---

[4] القرطبي (٢٠٠٣)، الجامع لأحكام القرآن ،تحقيق هشام البخاري. الرياض: دار عالم الكتب، ١:٢٠

[5] انظر أصول السرخسي ، أحمد بن محمد١:٢٩٢ ، تحقيق : أبو الوفا الأفغاني ،الناشر: لجنة لجنة إحياء المعارف النعمانية–حيدر آباد الدكن–الهند.

[6] انظر القرطبي أحكام القرآن٥:٢١٩

فكان اتباعهم واجبا كموالاة الرسول عليه الصلاة والسلام «[٧] . والإمام ابن كثير عبر عن استباط الإمام الشافعي بقوله « عول عليه الشافعي رحمه الله في الاحتجاج على كون الإجماع حجة تحرم مخالفته هذه الاية الكريمة بعد التروي والفكر الطويل وهو من أحسن الاستنباطات وأقواها ...»[٨]

الناقدين لاستدلال الشافعي

رأت قلة أن استباط الإمام الشافعي لقوله تعالى « ومن يشاقق الله ورسوله من بعد ما تبين له الدى ويتبع سبيل غير المؤمنين نوله ما تولى..» فيه نظرمنهم الشوكاني فقال بعد ما أورد الآية ولا حجة في ذلك عندي لأن المراد بغير سبيل المؤمنين هنا هو الخروج من دين الإسلام إلى غيره كما يفيده اللفظ ويشهد به السبب فلا تصدق على عالم من علماء هذه الملة الإسلامية اجتهد في بعض مسائل دين الإسلام فأداه اجتهاده إلى مخالفة من بعصره من المجتهدين فإنه إنما رام السلوك في سبيل المؤمنين وهو الدين القويم والملة الحنيفية ولم يتبع غير سبيله [٩]

فهل ما قاله الشوكاني صحيح؟ بادئ ذي بدء يجب تحرير موضع النزاع ما المراد بالإستدلال هل يراد به على إن إتباع المؤمنين له حجيته عند الله تعالى واعتباره ومن يفارقها يضل كضلال من يشاقق الله ورسوله . وأما المراد به كفرية مخالف الإجماع؟

أراد الإمام الشافعي باستدلاله على أن إجماع له حجيته واعتباره عند الله كحجية السنة وكتاب الله تعالى ودليل على ذلك -كما قال إمام اللغة الزمخشري- أن الله عز ووجل جمع بين اتباع سبيل غير المؤمنين وبين مشاقة

---

[7] الزمخشري ، الكشاف عن حقائق التنزيل ، تحقيق عبدالرزاق مهدي، بيروت:دار إحياء التراث الإسلامي ، ١:٢٨٢

[8] ابن كثير (١٩٩٩)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي سلامة، ط٢ .الرياض: دار طيبة، ١:٧٣٦

[9] الشوكاني ، فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرايةمن علم التفسير. بيروت: دار الفكر. ١:٧٧٦

الرسول في الشرط وجعل جزاءه الوعيد الشديد فكان اتباعهم واجبا كموالاة الرسول عليه الصلاة والسلام.

أما كفرية المخالف للإجماع للضروري من الدين فقد جا ء للتكذيب للمعلوم من الدين بالضرورة فما يكذب بفرضية يكذب النصوص القرآنية والنبوية المتواترة التي جاءت بفرضية الصلاة.

وهناك من الأصوليين كالإمام الغزالي من نقد استنباط الشافعي للدلالة الآية على الإجماع فقال- فإن ذلك يوجب اتباع سبيل المؤمنين وهذا ما تمسك به الشافعي وقد أطنبنا في كتاب تهذيب الأصول في توجيه الأسئلة على الآية ودفعها والذي نراه أن الآية ليست نصا في الغرض بل الظاهر أن المراد بها أن من يقاتل الرسول ويشاقه ويتبع غير سبيل المؤمنين في مشايعته ونصرته ودفع الأعداء عنه نوله ما تولى فكأنه لم يكتف بترك المشاقة حتى تنضم إليه متابعة سبيل المؤمنين في نصرته والذب عنه والانقياد له فيما يأمر وينهي وهذا هو الظاهر السابق إلى الفهم فإن لم يكن ظاهرا فهو محتمل ولو فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية بذلك لقبل ولم يجعل ذلك رفعا للنص كما لو فسر المشاقة بالموافقة واتباع سبيل المؤمنين بالعدول عن سبيله المسلك الثاني وهو الأقوى التمسك بقوله صلى الله عليه وسلم لا تجتمع أمتي على الخطأ وهذا من حيث اللفظ أقوى وأدل على المقصود .[١٠]

فالمسلك الذي سلكه الإمام الغزالي وغيره من الأصوليين جاء من منهجهم المنطقي في الاعتراضات العشرة على الأدلة والرد على الإمام الغزالي ما قاله الزمخشري في شرطية حيث جعل

[10] الغزالي (١٩٩٣)، المستصفى من علم الأصول،تصحيح : محمدعبدالشافي، ط١. بيروت: دار الكتب العلمية ،١٣٨

منظومة مكانة المؤمنين في الخطاب القرآني والنبوي تؤكد على صحة استدلال الإمام الشافعي

والحق ما ذهب إليه الإمام الشافعي في استدلاله بالآية على صحة العمل بالإجماع. فإن من يستقرأ الخطاب القرآني يجد في الخطاب القرآني والخطاب النبوي منظومة متكاملة تجعل لمكانة مجموع المؤمنين مكانة في الدين وفي التشريع تكريما لهذه الأمة ولنبيها محمد صلى الله عليه وسلم ومنها قوله تعالى «وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون». فالمراد بالمؤمنين هنا جماعة المؤمنين الذين يعتد بهم في التشريع الإسلامي فتفريغ تلك الجماعة في الغزو والجهاد يؤدي إلى خلل علمي في المجتمع الإسلامي. وقوله تعالى « والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم» [التوبة -٧١]

ذكر الله تعالى صفات جماعة المؤمنين الذين يقوم بهم المجتمع الاسلامي بعد ما ذكر جماعة المنافقين الذين يريدون الخلل في المجتمع الإسلامي فأهم صفاتها صفاتها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي يقوم بها عماد التشريع الإسلامي -لاحظ رحمك الله- أن الله تعالى قدم فرضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على فرضية إقامة الصلاة والزكاة وما ذلك إلا أن كلمة المؤمنين في الخطاب تمثل الجماعة المناطة بها إقامة التشريع الإسلامي في المجتمع المسلم.

أما المنظومة النبوية منها قوله النبي صلى الله عليه وسلم « ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» [١١] فالنبي صلى الله قرن إرادة الله في تولي أبي بكر

---

[11] عائشة قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليوم الذي بدىء به فقلت وارأساه فقال وددت أن ذلك كان وأنا حي فهيأتك ودفنتك فقلت غيرة كأني بك ذلك اليوم عروسا ببعض نسائك قال وارأساه أدعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتابا فإني أخاف أن يقول قائل ويتمنى أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» الحديث في سنن البيهقي الكبرى-٤:٢٥٤.

مع إراداة المؤمنين المناط بهم الحل والعقد وإجماع الأمة في تولي أبي بكر الصديق–رضى الله عنه– الخلافة من بعد النبي صلى الله عليه وسلم. ولما كان المراد من الإجماع هو إتفاق علماء الأمة . فإنا نجد منظومة نبوية تعطي لمجوع علماء الأمة منزلة الأنبياء ففي الحديث» العلماء ورثة الأنبياء [١٢] علماء أمتي كعلماء بني اسرائيل. لأن الإجماع المعتد بهم هم علماء الأمة.

ويؤكد على صحة استدلال الإمام الشافعي إن استدلال الشافعي ليس بعيدا عن معنى الآية فهناك استدلال مقارب للإمام الشافعي وهو استدلال عبدالله بن عمر –رضى الله عنهما– حين طلب منه معاوية بن أبي سفيان مبايعة ابنه اخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال : دعاني معاوية فقال : بايع لابن أخيك فقلت : يا معاوية ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا فأسكته عنه» [١٣]

فأراد عبدالله بن عمر–رضى الله عنهما– مبايعته ليزيد مخالف لطريق المؤمنين في ترشيح الخلافة عن طريق تنصيب أبناءهم من بعدهم لأودلاهم فهذه كسروية وقيصرية ليست من شأن طريق المؤمنين .

عبقرية التأصيل

أورد د. رواس قلعه جي في بحثه القيم « تأسيس الشافعي علم أصول الفقه الموضوعات الأصولية التي تطرقها الإمام الشافعي في كتاب الرسالة فقال– لقد طرق الإمام الشافعي موصوعات أصولية متعددة في الرسالة ، ونحن نوردها لك مرتبة ترتيبا ألفبائيا فيما يلي :

١. الاجتهاد والتقليد

[12] نص الحديث « من سلك طريقا يبتغي فيه علما سلك الله له طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضاء لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواب إن العلماء ورثة الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظ وافر» الحديث ورد في سنن الترمذي ٥:٤٨.

[13] النص موجود في الدر المنثور للسيوطي ٢:٦٨٥.

٢. الإجماع
٣. الاختلاف
٤. الاستحسان
٥. البيان
٦. التعارض والترجيح
٧. الخاص والعام
٨. السنة
٩. قول الصحابي
١٠.القرآن
١١. القياس
١٢. المجمل والمفسر
١٣. النهي
١٤. الواجب « الفرض».[14]

رأينا في النص السابق كيف إن الإمام الشافعي-رحمه الله ورضى عنه- كيف استكمل بنية علم أصول الفقه فهذه المباحث هي البنية الأساسية لعلم الأصول المتعلق مباشرة بأصول الاستنباط وطرقه.

لماذا لم يدرج الإمام الشافعي المقدمة المنطقية في علم الأصول

من المتعارف عليه في كتب الأصول أن المقدمة المنطقية تأتي في مقدمة المنهج الأصولي.قد يتساءل متسائل لماذا لم يدرج الإمام الشافعي المقدمة المنطقية في الرسالة مع أن المنطق والجدل كان في أوجله حين تبنى المأمون المنهج المعتزلي وفرضه على علماء الأمة بالقيد والسوط.

بادئ ذي بدء هل المقدمة المنطقية لها فائدة عملية في علم الأصول ؟

غفر الله للإمام الغزالي حين ربط علم الأصول بالمقدمة المنطقية بل غلا في

[14] صفحة ٢٣٩ البحث منشور في الاحتفاء بذكرى مرور اثني عشر قرنا على وفاة الإمام الشافعي التي أقامته المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة(إيسيكو) بكوالالمبور-ماليزيا عام ١٤١١-.١٩٩٠

تعظيم المنطق فجعل من لم يحط بالمنطق لا يثق بعلومه اصلا [15]. فإدخال المقدمة المنطقية هو إدخال علم في علم وهذا يشوش على طالب العلم تحصيله لعلم الأصول – كما قال ابن خلدون–[16] بل أقول : إن علم المنطق لا تحتاج إليه اللغة العربية لدقتها في الألفاظ بل المنطق إليها.

إمام خرج إماما

أكاد أن أجزم أن فضل الإمام الشافعي على الإمام أحمد بن حنبل كان فضلا عظيما فقد جعلت تلمذته على الإمام الشافعي من مجرد حافظ للأحاديث النبوية إلى إماما من أئمة المذاهب المتبوعة فقد كانت للإمام أحمد بن حنبل عقلية الحافظ الجامع للأحاديث النبوية والأثر المروي عن الصحابة فهو لم يكن له اصول أجتهادية –كما– للإمام أبي حنيفة ومالك حتى أن كتب أصول الحنابلة لا تكاد تفارق كتب أصول الشافعية فمن صحبته الطويلة للإمام الشافعي حولت الثروة الحديثية للإمام أحمد إلى منهج فقهي متبع.

فضل الإمام الشافعي على علوم الشريعة

وصف الإمام أحمد الإمام الشافعي بتشبيه بليغ يعرف بفضائل الشافعي على علوم الشريعة فقد شبه بفضل الشافعي بالشمس على الدنيا وبالعافية على البدن فهل هناك فضل في استمرارية الدنيا وتوازنها مثل الشمس وهناك فضل على استمرارية البدن وتوازنه مثل العافية وهكذا كان أثر الإمام الشافعي على علوم الشريعة فمن فضل الشافعي أنه أسس علوم أصول الفقه ليضع الإستمراية في استنباط الأحكام الشرعية إذ النصوص متناهية بخلاف القياس الذي أستنبطه الإمام الشافعي من النصوص ووضع له الضوابط ليكون مقبولا بين مدرسة الحديث ومدرسة الرأي.

---

15 انظر المستصفى صفحة ١٠

16 انظر بحث «صعوبة اختيار الموضوع وضعف التأهيل العلمي» الذي قدمته في الندوة العالمية للدراسات العليا (صعوبات البحث العلمي وتحدياته) جامعة ملايا –كوالمبور سنة ١٤٢٨–٢٠٠٧

عبقرية النظرة الكلية والتوازن بين مصادر التشريع

مقارنة بين منهج الإمام الشافعي وابن حزم في نظرية البيان

لم يكن مبالغا الإمام أحمد بن حنبل حين وصف فضل الإمام الشافيعة مثل فضل الشمس على الدنيا وفضل العافية على البدن فقد وفق الله الإمام الشافعي ليضع الأصل الثالث من أصول التشريع " القياس " ليكون مقبولا بين أهل الحديث وأهل الرأي . رغم عبقرية الإمام الشافعي على الاستدلال من القرآن والسنة النبوية لم تطغي عليه هذه العبقرية لينفي دور القياس في التشريع الإسلامي . فنظرة الإمام الشافعي-رحمه الله ورضى الله عنه -للبيان القرآني جاءت بالنظرة الكلية التي يتميز بها المجتهدون والمؤصلون لعلوم الشريعة فلم يك البيان لديه متصور في الكتاب والسنة فقط قال -رحمه الله- مقولته الشهيرة " : فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليلُ على سبيل الهدى فيها..» ثم أتبع-رحمه الله أدوات البيان لكيلا يسئ عنه الفهم فأول ما بدأبه -رحمه الله- أن عرف البيان بتعريف كلي متعددالمصادر منه الكتاب والسنة ومنه اجتهاد المجتهد فقال « والبيان اسم جامع لمعاني مجتمعة الأصول متشعبة الفروع: أنها بيانٌ لمن خوطِب بها ممن نزل القُرَآن بلسانهَ متقاربة الاستواَء عنده وإن كان بعضها أشدَّ تأكيدَ بيان من بعض . ومختلفةٌ عند من يجهل لسان العرب قال الشافعي : فجِمَاعَ ما أبان الله لخلقه في كتابه مما تَعَبَّدَهم به لما مضى من حكمه جل ثناؤه : من وجوه.

فمنها ما أبانه لخلقه نصاً . مثلُ جُمل فرائضه في أن عليهم صلاةً وزكاةً وحجاً وصوماً وأنه حرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ونصِّ الزنا والخمر وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير وبيَّن لهم كيف فَرْضُ الوضوء مع غير ذلك مما بين نصاً ومنه : ما أحكم فرضه بكتابه وبيَّن كيف هو على لسان نبيه ؟ مثل عدد الصلاة والزكاة ووقتها وغير ذلك من فرائضه التي أنزل من كتابه.

ومنه : ما سَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ليس لله فيه نصٌّ حكم وقد فرض الله في كتابه طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم والانتهاء إلى حكمه فمَن قبل عن رسول الله فبفَرْض الله قَبل ومنه : ما فرض الله على خلقه الاجتهادَ في طلبه وابتلى طَاعتهمَ في الاَجتهاد كما ابتلى طاعتهم في غيره مما فرض عليهم

فإنه يقول تبارك وتعالى : (ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوَ أخباركم) [محمد-٣١] وقال : (وليَبْتَلِيَ الله ما في صدوركم وليمحِّص ما في قلوبكم) [آل عمران-١٥٤] وقال : (عسى ربكم أن يهلكَ عدوكم ويستخلفَكم في الأرض فينظرَ كيف تعملون) [الأعراف-١٢٩[17]]

ويؤكد الإمام الشافعي في موضع آخر أن مراده بالاجتهاد هو القياس وأن القياس من نوع بيان الذي لم يجئ الحكم بعينه وإنما جاء فيه على سبيل طلب الحق . قال-رحمه الله- " : كل ما نزل بمسلم فقيه حكم لازم أو على سبيل الحقِّ فيه دلالةٌ موجودة وعليه إذا كان فيه بعينه حكمٌ : اتباعُه وإذا لم يكنِ فيه بعينه طُلب الدلالة على سبيل الحق فيه بالاجتهاد . والاجتهادُ القياسُ [18] .

وعلى مغايرة من ذلك نجد منهج ابن حزم فرى أن بيان في الشريعة هو ما كان من نص القرآن الكريم أو السنة النبوية وما عداه فضلال فقال «فنص الله تعالى على أنه لم يكل بيان الشريعة إلى أحد من الناس ولا إلى رأي ولا إلى قياس لكن إلى نص القرآن وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم فقط وما عداهما فضلال وباطل ومحال وقال تعالى (ومن لإبل ثنين ومن لبقر ثنين قل ءآلذكرين حرم أم لأنثيين أما شتملت عليه أرحام لأنثيين أم كنتم شهدآء إذ وصاكم لله بهذا فمن أظلم ممن فترى على لله كذبا ليضل لناس بغير علم إن لله لا يهدي لقوم لظالمين).

17 الرسالة ١:١٩

18 الرسالة :١:٤٧٦

قال أبو محمد فصح أن كل ما لم يأتنا به وصية من عند الله عز وجل فهو افتراء على الله كذب وناسبه إلى الله تعالى ظالم ولم تأتنا وصية قط من قبله تعالى بالحكم بالقياس فهو افتراء وباطل وكذب بل جاءتنا وصاياه عز وجل بألا نتعدى كلامه وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وألا نحرم ولا نوجب إلا ما أوجبا وحرما ونهيا فقط فبطل كل ما عدا ذلك والقياس مما عدا ذلك فهو باطل

وقال تعالى (أولم يكفهم أنآ أنزلنا عليك لكتاب يتلى عليهم إن في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون) فأوجب تعالى أن يكتفى بتلاوة الكتاب وهذا هو الأخذ بظاهره وإبطال كل تأويل لم يأت به نص أو إجماع وألا نطلب غير ما يقتضيه لفظ القرآن فقط وقال تعالى (وما ختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى لله ذلكم لله ربي عليه توكلت وإليه أنيب) وقال تعالى (يا أيها لذين آمنوا أطيعوا لله وأطيعوا لرسول وأولي لأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى لله ولرسول إن كنتم تؤمنون بلله وليوم لآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) فلم يبح الله تعالى عند التنازع والاختلاف أن يتحاكم أو يرد إلا إلى القرآن وكلام الرسول صلى الله عليه وسلم فقط لا إلى أحد دون النبي صلى الله عليه وسلم ولا إلى رأي ولا قياس فبطل كل هذا بطلانا متيقنا. انظر –رحمك الله–الفرق بين المنهجين فالإمام الشافعي يرى البيان في شريعة بعقلية المؤسس المؤصل بينما ابن حزم رأى نظر إلى البيان في الشريعة بعقلية السطحي. وانظر–أيضا– كيف وظف الإمام الشافعي فعل المجتهد في القياس أنه من ابتلاء الله للمكلفين بينما نظ ابن حزم أن فعل القياس باطل وافتراء على الله. قد يقول قائل لماذا نهج ابن حزم هذا المنهج –مع أنه– قد جاء من علماء القرن الرابع. الدافع الذي دفع ابن إلى إنكار القياس جاء بناء على أخطاء من استعمل القياس قال ابن حزم خلال رد للقياس « وأكثرهم قاس إباحة المسح على الجبائر على المسح على الخفين ولم يقيسوا إباحة مسح العمامة على الرأس وعلى المسح على الخفين وبعضهم قاس ذلك وكلهم فيما نعلم لم يقس نزع الخفين بعد المسح على حلق الشعر وقطع الأظفار بعد المسح والغسل وبعضهم لم يقس إباحة الصلاة الفريضة بتيمم النافلة على إباحة الصلاة النافلة بتيمم الفريضة

وبعضهم قاس ذلك وتناقض الأولون فقاسوا جواز صلاة المتوضئين خلف المتيمم على جواز صلاة المتيممين خلف المتوضىء على أن الخلاف في تسوية كلا الأمرين مشهورومن طرائف قياس بعضهم إيجابه أن تستطهر الحائض بثلاث قياسا على انتظار ثمود صيحة العذاب ثلاثا على المصراة أفلا يراجع بصيرته من يقيس هذا القياس السخيف «[19]وهذا المنهج قد وقع فيه بعض الذين أرادوا الدفاع في علوم الشريعة مثل شيخ الإسلام ابن تيمية وسوف أعد فيه –بإذن الله–مبحثا خاصا.

عبقرية تجديد المذهب

رحل الإمام الشافعي من مصر إلى العراق سنة مائة وثمانية وتسعون هجرية وتوفي في مصر سنة مائتان وأربعة مما يعنى أنه مكث في مصر ستة سنوات وخلال هذه السنوات القليلة كان للإمام الشافعي قديم وهو في العراق وجديد وهو في مصر.

نظرة تحليلية لقديم المذهب وجديده

أحصى البجيرمي المسائل التي خالف الإمام الشافعي قديم مذهبه وجديده فكانت على نحو اثنتين وعشرين مسألة أحصاها « المسائل التي بها على القديم تبلغ اثنين وعشرين ، منها عدم وجوب التباعد عن النجاسة في الماء الراكد الكثير وعدم انتقاض الوضوء بمس المحارم ، وطهارة الماء الجاري مالم يتغير ، وعدم الاكتفاء في الاستنجاء بالحجر إذا انتشر البول ، وتعجيل صلاة العشاء ، وعدم مضي وقت المغرب بمضي خمس ركعات ، وعدم قراءة السورة .

في الأخيرتين ، وكراهية قلم أظافر الميت ، وعدم اعتبار النصاب في الركاز ، وشرط التحليل في الحلق بعذر المرض ، وتحريم أكل جلد الميتة بعد الدباغ ، ولزوم الحد بوطء المحرم بملك اليمين ، وقبول شهادة فرعين على كل من الأصلين ، وغرامة شهود المال إذا رجعوا. وتساقط البينتين

---

[19] الأحكام ٨:٥٥٤.

عند التعارض..».[20]

أجد معظم المسائل التي خالف فيها الإمام الشافعي جديده قديمه كان بعضها مرجعها إما تغيير الطبيعة الجغرافية بين مصر والعراق كطهارة الماء الجاري مالم يتغير حيث أن نهر النيل بمصر غزيرة مياه بخلاف أنهار العراق ومنها-أيضاً- عدم وجوب التباعد عن النجاسة في الماء الراكد الكثيرلغزارة نهر النيل خلاف أنهار العراق ويرجع اختلاف الطبعية الجغرافية في تغير رأي الإمام الشافعي بعدم الاكتفاء بالاستنجاء بالحجر إذا انتشر البول إذا قد تكون الأحجار في بغداد صلبة بخلاف مصر إذ من المعروف أن أرض مصر زراعية رخوة.

ويمكن -أن يلحق- أيضا رأي الإمام الشافعي بعدم اشتراط النصاب في الركاز كثرة كنوز الفراعنة في مصر ولا زال في عصرنا الحاضر تعيش عوائل على ما تكتشفه من كنوز في مصر رغم خطر الحكومي لها . فرأي الإمام الشافعي قد تغير في مصر عن العراق لما رأى من كثرة الكنوز واعتماد كثير من الناس عليها كدخل فاشتراط النصاب لها قد يعطل الزكاة فيها -خاصة- إذا علمنا أن النص النبوي في زكاة الكنوز قد جاء بدون تحديد النصاب فعنأبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس[21]
وهكذا يقال في تحديد المغرب بخمس ركعات قد يكون الإمام الشافعي قد حددها في وقت كان الوقت بين المغرب والعشاء قريب جدا في العراق لما كان في مصر وجد أن الوقت بين المغرب والعشاء قد يطول أكثر من خمس ركعات فترك التحديد. ويؤكد ذلك رأي الإمام الشافعي تعجيل صلاة العشاء لأن الفارق بين وقت المغرب والعشاء كبير في مصر في فصل من الفصول لأن تأخير وقت العشاء في مثل مصر معظم أهلها يعيشون على الزراعة يؤدي بهم إلى المشقة . لأن الفلاح يستقيظ مبكرا مع الطيور

[20] النص منقول من كتاب أبي زهرة (١٩٩٦) الشافعي حياته وعصره –آراؤه وفقه ٣٢٢، القاهرة: دار الفكر العربي .

[21] البخاري (١٩٨٧)، الجامع الصحيح ، تحقيق مصطفى ديب البغا، ط٧. بيروت: دار ابن كثير ،٢:٥٤٥

ليحصد أرضه ويرجع في المساء خائر القوى .

أما تقليم أظافر الميت فقد استحبها الحنابلة[22] بالقياس على استحبابها للحي . فعدول الإمام الشافعي عن استحباب تقليم أظافر الميت في مصر قد يرجع أن تقليم أظافر للميت قد يعود للمصريين فكرة الاعتناء بالجسد المتمثلة بتحنيطه أو أن تقليم أظافر الميت قد تكون من طقوس عادات المصريين القدماء .

أما غرامة الشهود إذا رجعوا فهذا من فقه الإمام الشافعي -رحمه الله- فرضى الله عنه لم يك بعيدا عن أمراض المجتمع . فالمجتهد والمفتي - كالطبيب لمجتمعه فإذا رأى الطبيب وباء ينتشر في المجتمع ينحو منحى الشدة في اتخاذ الاحتياطات ليمنع انتشار في المجتمع -كذلك المفتي- فإذا رأى مرضا اجتماعا ينتشر في أفراد المجتمع الإسلامي يتخذ الاجتهاد الأنسب . لعل الإمام الشافعي رأى في مجتمعه الجديد كثرة شهادة الزور فرأى أن الرادع في شهود الزور في المعاملات المالية أن يغرموا فمن لم يردعه رادع الخوف من الله تعالى ردعته الغرامة المالية.

رأي الباحث الأخذ بالإسفار في وقت صلاة الفجر في عصرنا

رأينا كيف إن الإمام الشافعي قد غير رأيه فرأى تعجيل بصلاة العشاء مع أن السنة هو تأخيرها وأرجعت السبب في ذلك إن في مصر قد يكون هناك في فصل من الفصول فارق وقتي بين صلاة المغرب والعشاء فيكون تأخير العشاء فيه بعض المشقة على المجتمع المصري الذي كان معظمه يعمل بالزراعة. والذي أراه في عصرنا أن السهر بلوى قد عمت في عصرنا . فمن يلاحظ المساجد وقت صلاة الفجر تكاد تخلو من المصلين . فقلة قليلة من تؤدي صلاة جماعة في المسجد سواء في شرق عالم الإسلامي أو غربه حتى الديار المقدسة . فالذي أراه في المسألة أن توقيت صلاة الفجر يؤخذ فيه

---

22 انظر المقدسي الحنبلي (١٩٩٤)، الكافي في فقه ابن حنبل. لبنان : المكتب الإسلامي، ٣٥٣:١

في عصرنا برأي الأحناف وهو وقت الأسفار وليس وقت الغلس. و هذا التأخير له أهميته إذ سوف يزاد جماعة صلاة الصبح إذ كثير من الناس إذا صحت انتهت إلى أعمالها لأنه لا يوجد بين الإسفار وطلوع الشمس إلا وقت يسير.

نتائج البحث

١- انفراد الإمام الشافعي بخصائص علمية عن باقي الأئمة الثلاثة.

٢-إن عبقرية الإستدلال متوازنةعند الإمام الشافعي بسبب النظرة الكلية لنظرية البيان في القرآن الكريم فلم تطغ عليه عبقرية الاستدلال على القول بالقياس
كما وقع فيها ابن حزم.

٣- استدلال الإمام الشافعي بالآية « ..ويتبع غير سبيل المؤمنين « يؤيده منظومة لفظة المؤمنين في الكتاب والسنة ويؤيده أيضا استدلال بعض الصحابة بالآية.

٤- عبقرية التأصيل عند الإمام الشافعي تجلت في إيراد معظم مباحث علم الأصول المتعلقة بأصول الأدلة وطرق الاستنباط.

٥- على المجتهد أن يكون كالطبيب في مجتمعه-كما كان الإمام الشافعي- . فإذا ظهر مرض انتشار شهادة الزور اجتهد في تضعيف العقوبة وأيضا خفف على الناس إذا كان اتباع سنةمن السنن فيها مشقة على الناس .

٦-أرى أن يؤخذ في عصرنا برأي الأحناف وقت صلاة الفجر انطلاقا من منهج الإمام الشافعي في التجديد.